

فندق فينيسيا- بيروت
الإثنين ٦ والثلاثاء ٧ آذار/ مارس ٢٠١٧

جلسة العمل الرابعة: شمول القانون ٤٤/٢٠١٥ للقطاعات المتخصصة

مداخلة وزارة العدل

المديرة العامة لوزارة العدل القاضية ميسم النويري

موضوع الجلسة: "عرض مسؤوليات وواجبات مدقي الحسابات وكتاب العدل والمحامين والهيئات الرقابية ذات الصلة لجهة الامتثال في تطبيق القانون ٤٤/٢٠١٥".

ان جلسة العمل الرابعة في منتدى مكافحة الفساد وتبييض الاموال وتمويل الارهاب والتهرب الضريبي تاريخ ٢٠١٧/٣/٦ تمحورت حول مسؤوليات وواجبات مدقي الحسابات وكتاب العدل والمحامين والهيئات الرقابية ذات الصلة لجهة الامتثال في تطبيق القانون رقم ٤٤/٢٠١٥ وكان موضوع مداخلة السيدة ميسم النويري المديرة العامة لوزارة العدل، هو الكتاب العدل، وتأثير هذا القانون عليهم وما يترتب عليه من نتائج على واجباتهم وحقوقهم ومسؤولياتهم كالاتي :

للاحاطة بهذه المسألة وقبل التعرض للقانون رقم ٤٤/٢٠١٥، كان لا بد من توضيح وضع الكاتب العدل القانوني انطلاقاً من قانون نظام الكتاب العدل رقم ٣٣٧ تاريخ ١٩٩٤/٦/٨ الذي اعطى التعريف القانوني للكاتب العدل حسب المادة ٢ منه حيث ورد في هذا التعريف أنه، أي الكاتب العدل، مرتبط بوزارة العدل ويتقاضى تعابه وفقاً لاحكام هذا القانون.

وبالتالي لا بد ايضاً من عرض سريع لوضع الكاتب العدل وفق الاحكام المذكورة وهذا على صعيد :

١. مهام الكاتب العدل (م ٢٢ وما يليها من القانون) وأهمها تنظيم الاسناد المنصوص عليها في قانون الموجبات والعقود والتصديق عليها ووضع تاريخ صحيح على الصكوك التي تعرض عليه،
٢. واجبات الكاتب العدل (م ٢٤ وما يليها من القانون) وأهمها التأكد من هوية المتعاقدين قبل تنظيم أي سند، ومن أهليتهم، ومسك سجلات مرقمة ومصادق عليها اصولاً، واستيفاء الرسوم المتوجبة قانوناً.
٣. المخطّورات على الكاتب العدل واهمها افشاء سر المهنة، والتصديق وتنظيم اسناد مخالفة للنظام العام، والجمع بين وظيفته ووظيفة اخرى أو مهام أخرى.

وبعد هذا العرض السريع ماذا تضمن القانون رقم ٤٤/٢٠١٥ في هذا الخصوص، هل عدل القانون رقم ٣٣٧ وبأي شكل؟

بصورة عامة استعاد هذا القانون في نصوص عديدة منه القانون رقم ٢٠٠١/٣١٨ المتعلق بمكافحة تبييض الاموال وأضاف جرائم اخرى على تلك الملحوظة في القانون المذكور كجريمة الفساد والتهريب وتقليد السلع والغش في الاتجار بها الخ

واعطى هذا القانون هيئة التحقيق الخاصة التي أنشأها في المادة ٦ منه (مع انها كانت منشأة حسب قانون ٢٠٠١) صلاحيات واسعة جداً من تلقي البلاغات عن العمليات التي يشبته انها تشكل جرائم تبييض اموال او تمويل ارهاب والتحقيق فيها، ووجب على كل السلطات، ادارية مالية وقضائية

فندق فينيسيا- بيروت

الإثنين ٦ والثلاثاء ٧ آذار/ مارس ٢٠١٧

حتى ان تستجيب فوراً لكل طلبات الهيئة، وتجاه الكاتب العدل بصورة خاصة، فقد الزمه القانون بالتقيد بالموجبات المنصوص عليها في المادة ٤ منه وهي:

١. موجبات عامة كالتأكد من هوية المتعاقدين والتصديق على المستندات الخ...
 ٢. المراقبة المستمرة ومراجعة علامات التعامل ولا سيما عند وجود شك حول صحة أو ملاءمة المعلومات.
 ٣. الأخذ بالمؤشرات التي تدل على احتمال وجود عمليات تبييض اموال أو تمويل ارهاب والحيلة لكشف العمليات المشبوهة.
- وبموجب المادة ٥ من هذا القانون على الكاتب العدل مسك سجلات معينة للعمليات التي تفوق قيمتها مبلغ معين تحدده هيئة التحقيق الخاصة.

وقد عدت المادة ٥ المذكورة هذه العمليات بدون ان تذكر بعض العمليات الاخرى التي تتصف بأهمية موازية لتلك المذكورة منها (كمثالاً بيع المنقولات الثمينة كالسفن والاعمال الفنية الكبيرة الخ...) علماً بأن هيئة التحقيق الخاصة لم تحدد لتاريخه قيمة العملية التي يجب مسك سجل خاص بشأنها (حسب المادة ٥ المشار إليها آنفاً)

أما الرقابة والاشراف على التزامات الكتاب العدل في هذا المجال فتعود لوزارة العدل، مع عدم تحديد من قبل القانون رقم ٢٠١٥/٤٤ حدود صلاحية الوزارة من جهة وصلاحية هيئة التحقيق الخاصة من جهة ثانية في هذا المجال.

مما لا شك فيه ان هذا القانون صدر للوقوف على ضرورات قصوى متعددة ومختلفة ولكن كيفية فهمه وتفسيره وتطبيقه بالشكل الانسب يتطلب تدابير مختلفة أولها تدريب الكتاب العدل على هذه الكيفية بحيث يكون التطبيق موحداً وشاملاً كل الاجراءات الملحوظة فيه ولا سيما تلك التي تتعلق بمفهوم " الشبهة " في عملية تبييض اموال او تمويل ارهاب، واين يبدأ وينتهي في هذا الخصوص واجب عدم افشاء سر المهنة وما يمكن ان يترتب على التعسف او عدم الالتزام بحدوده من نتائج سلبية على الكاتب العدل والعميل والمعاملات كلها بصورة عامة.

هذا بالاضافة الى ضرورة التنسيق بين وزارة العدل وهيئة التحقيق الخاصة حول كيفية التواصل مع الكتاب العدل والتعامل معهم (مثلاً بصورة مباشرة أو من خلال الوزارة أو من خلال مجلس الكتاب العدل، كما وصلاحيات أو واجبات هذا المجلس في هذا الخصوص، والتدابير التي يمكن اتخاذها بوجه الكاتب العدل المخالف وكيفية تقرير هذه المخالفة وتقييم آثارها الخ...)

إذن من الواضح ان هذا القانون اعطى هيئة التحقيق الخاصة صلاحيات واسعة وواسعة جداً كما يتبين ايضاً من التعداد الوارد في المادة ٦ منه من تجميد حسابات، ورفع السرية المصرفية، ووضع اشارة على القيود العائدة لاموال منقولة وغير منقولة، والطلب من كل الاشخاص والجهات المعنية الرسمية والخاصة اتخاذ الاجراءات اللازمة لمنع التصرف بأموال منقولة أو غير منقولة عائدة لاسماء مشتبه بها، وعلى كل هذه الهيئات ان تستجيب دون أي تأخير لطلب الهيئة....

هذه الصلاحيات الضخمة تمارس حالياً من قبل هيئة التحقيق الخاصة بكل حكمة وتروي وهذا الامر يعود طبعاً للاشخاص المولجين بهذه الصلاحيات ولكن من الضروري جداً وضع الاطار اللازم لهذه الممارسة بالتعاون مع كل المراجع المعنية لتطبيق القانون رقم ٢٠١٥/٤٤ والتنسيق معها ولا سيما وزارة العدل بالنسبة لكتاب العدل تمهيداً لاعطاء هذا القانون الفعالية المطلوبة وللحؤول دون التضارب أو التعارض في فهمه وتطبيقه من قبل الهيئات المذكورة.